

قرار رقم (٢٨٧) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٩

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسطي التأمين المذكورين فيما بعد من وسيط تأمين حر الى وسيط تأمين بالجهاز الانتاجي بشركة انتيجريشن لوساطة التأمين بالتاريخ الموضح قرين اسم كلا منهم :

م	الاسم	كود الهيئة	رقم القرار	تاريخ القيد	تاريخ تعديل الصفة
١	زياد محمد احمد عبد المولي	٤٨١٤٥	٢٣١٧	٢٠٢٢/١٢/٢٥	٢٠٢٣/١/١٥
٢	نورهان عبدالرؤوف سليمان احمد	٤٨١٤٦	٢٣١٧	٢٠٢٢/١٢/٢٥	٢٠٢٣/١/١٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح